

كتاب: اللباس والزينة

الترغيب في لبس الأبيض من الثياب

- 1 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمْ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفُّنَا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»⁽¹⁾. رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح، وابن حبان في صحيحه.
- 2 - وَعَنْ سُمْرَةَ رضي الله عنها قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْبَسُوا، الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفُّنَا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»⁽²⁾. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.
- 3 - وَرَوَى عَنْ أَبِي الدُّزْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَحْسَنُ مَا رُزِمْتُ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم بِهِ فِي قُبُورِكُمْ وَمَسَاجِدِكُمْ الْبَيَاضُ». رواه ابن ماجه⁽³⁾.

الترغيب في القميص

والترهيب من طوله وطول غيره مما يلبس وجزه خيلاء، وإسباله في الصلاة وغيرها

- 1 - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْقَمِيصُ⁽⁴⁾. رواه أبو داود، والنسائي والترمذي وحسنه، والحاكم وصححه، وابن ماجه، ولفظه: وهو رواية لأبي داود: لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من القميص.

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الطب، باب: الأمر بالكحل (الحديث: 3878)، وأخرجه أيضاً في كتاب: اللباس، باب: في البياض (الحديث: 4061)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الجنائز، باب: ما يستحب من الأكفان (الحديث: 994) مختصراً، وأخرجه أيضاً في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الاكتحال (الحديث: 1757)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: اللباس وآدابه، باب: الأمر بلباس البياض . . . (الحديث: 12/5423).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: الجنائز، باب: ما يستحب من الأكفان (الحديث: 994)، وأخرجه أيضاً في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الاكتحال (الحديث: 1757)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء فيما يستحب من الأكفان (الحديث: 1472)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 354/1) و(الحديث: 185/4).

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: البياض من الثياب (الحديث: 3566).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في القميص (الحديث: 4025)، وأخرجه الترمذي في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في القميص (الحديث: 1762)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: لبس القميص (الحديث: 3575)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 192/4).

2 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَبِهِ النَّارُ»⁽¹⁾. رواه البخاري والنسائي.

وفي رواية النسائي: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى عَضَلَةِ سَاقِهِ، ثُمَّ إِلَى نِصْفِ سَاقِهِ، ثُمَّ إِلَى كَعْبِهِ، وَمَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَبِهِ النَّارُ»⁽²⁾.

3 - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْإِزَارِ فَهُوَ فِي الْقَمِيصِ⁽³⁾. رواه أبو داود.

4 - وَعَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رضي الله عنه عَنِ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ عَنِ الْإِزَارِ، فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ بِهَا سَقَطَتْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أُزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَلَا حَرَجَ»، أَوْ قَالَ: «لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، وَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَمَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽⁴⁾. رواه مالك، وأبو داود والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه.

5 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ حَمِيدٌ: كَأَنَّهُ يَغْنِي النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ» فَسُقِيَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «أَوْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ لَا خَيْرَ فِيمَا فِي أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ»⁽⁵⁾. رواه أحمد، ورواه رواية الصحيح.

6 - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَعَلَيَّ إِزَارٌ يَتَّقَعُقُ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: «إِنْ كُنْتُ عَبْدُ اللَّهِ فَارْفَعْ إِزَارَكَ»، فَرَفَعْتُ إِزَارِي إِلَى نِصْفِ السَّاقَيْنِ، فَلَمْ تَزَلْ أُزْرُهُ حَتَّى مَاتَ⁽⁶⁾. رواه أحمد ورواه ثقات.

7 - وَعَنْ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ». قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا، مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَانُ وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ»⁽⁷⁾.

وفي رواية: «الْمُسْبِلُ إِزَارُهُ». رواه مسلم، وأبو داود والترمذي والنسائي، وابن ماجه.

(1) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: ما أسفل من الكعبين فهو في النار (الحديث: 5787)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: ما تحت الكعبين من الإزار (الحديث: 5346).

(2) أخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: إسبال الإزار (الحديث: 5350).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: في قدر موضع الإزار (الحديث: 4095).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: في قدر موضع الإزار (الحديث: 4093)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: إسبال الإزار (الحديث: 5350)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: موضع الإزار أين هو؟ (الحديث: 3573)، وأخرجه الإمام مالك في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في إسبال الرجل ثوبه (الحديث: 914/2) و(الحديث: 915/2)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: اللباس وآدابه، باب: بيان موضع الإزار للمرء المسلم (الحديث: 5446/12) و(5447/12) و(الحديث: 5450/2).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 327/2) و(الحديث: 66/2) و(الحديث: 374/4) و(الحديث: 126/6).

(6) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 141/2) و(الحديث: 147/2).

(7) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والعمى والعمية (الحديث: 289)، وأخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في إسبال الإزار (الحديث: 4087)، وأخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء فيمن حلف على سلعة كاذبة (الحديث: 1211)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: المنان بما أعطى (الحديث: 2562)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: ما جاء في كراهية الأيمان في الشراء والمبيع (الحديث: 2208).

«المسبل»: هو الذي يطول ثوبه، ويرسله إلى الأرض كأنه يفعل ذلك تجبراً واختيلاً.

8 - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعِمَامَةِ، مَنْ جَرَّ شَيْئاً خُبَيْلاً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽¹⁾. رواه أبو داود والنسائي، وابن ماجه من رواية عبد العزيز بن أبي رواد، والجمهور على توثيقه.

9 - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَيْضاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ خُبَيْلاً»⁽²⁾. رواه مالك، والبخاري، ومسلم، والترمذي والنسائي وابن ماجه.

10 - وَعَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا»⁽³⁾. رواه مالك والبخاري، ومسلم وابن ماجه إلا أنه قال: «مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ مِنَ الْخُبَيْلِ».

11 - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ خُبَيْلاً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ إِزَارِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّكَ لَسْتَ وَمَنْ يَفْعَلُهُ خُبَيْلاً»⁽⁴⁾. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

ولفظ مسلم قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَذْنِي هَاتَيْنِ يَقُولُ: «مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ عز وجل لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽⁵⁾.

«الخيلاء»: بضم الخاء المعجمة وكسر ها أيضاً ويفتح الباء المثناة تحت ممدوداً: هو الكبر والعجب.

«والمخيلة»: بفتح الميم، وكسر الخاء المعجمة، من الاختيال، وهو الكبر واستحقر الناس.

- (1) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: في قدر موضع الإزار (الحديث: 4094)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: إسبال الإزار (الحديث: 5350)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: طول القميص كم هو؟ (الحديث: 3576).
- (2) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّ مَنَ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِيَابِئِهِ﴾ (الحديث: 5783)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: من جر ثوبه من الخيلاء (الحديث: 5791) تعليقاً، وأخرجه أيضاً في كتاب: فضائل الصحابة، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كنت متخذاً خليلاً» (الحديث: 3665)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم جر الثوب خيلاء... (الحديث: 5420)، وأخرجه الترمذي في كتاب: اللباس، باب: ماجاه في كراهية جر الإزار (الحديث: 1735)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: إسبال الإزار (الحديث: 5350)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: من جر ثوبه من الخيلاء (الحديث: 3569)، وأخرجه الإمام مالك في كتاب: اللباس، باب: ماجاه في إسبال الرجل ثوبه (الحديث: 914/2).
- (3) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّ مَنَ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِيَابِئِهِ﴾ (الحديث: 5783)، وأخرجه أيضاً في الكتاب نفسه، باب: من جر ثوبه من الخيلاء (الحديث: 5791) تعليقاً، وأخرجه أيضاً في كتاب: فضائل الصحابة، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كنت متخذاً خليلاً» (الحديث: 3665)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم جر الثوب خيلاء (الحديث: 5430)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: موضع الإزار أين هو؟ (الحديث: 3573)، وأخرجه الإمام مالك في كتاب: اللباس، باب: ماجاه في إسبال الرجل ثوبه (الحديث: 914/2) و(الحديث: 915/2).
- (4) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل الصحابة، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كنت متخذاً خليلاً...» (الحديث: 3665)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: تحريم جر الثوب خيلاء... (الحديث: 5426)، وأخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: ماجاه في إسبال الإزار (الحديث: 4085)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: إسبال الإزار (الحديث: 5350).
- (5) أخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: تحريم جر الثوب... (الحديث: 5426) و(الحديث: 5427) و(الحديث: 5428).

12 - وَعَنْ الْمُخَيَّرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَخَذَ بِحُجْرَةِ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي سَهْلٍ، فَقَالَ: «يَا سُفْيَانُ لَا تُسْبِلْ إِزَارَكَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُسْبِلِينَ»⁽¹⁾. رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له.

قال الحافظ: ويأتي إن شاء الله تعالى في طلاقة الوجه حديث أبي جري الهجيمي، وفيه: «وإيّاك وإسبال الإزار فإنه من المخبلة ولا يحبها الله».

13 - وَعَنْ هَيْبِ بْنِ مُغْفَلٍ بضم الميم وسكون المعجمة وكسر الفاء، رضي الله عنه أَنَّهُ رَأَى مُحَمَّدَ الْفَرَشِيِّ قَامَ فَجَرَّ إِزَارَهُ، فَقَالَ هَيْبٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ وَطِئَهُ خُبْلَاءٌ وَطِئَهُ فِي النَّارِ»⁽²⁾. رواه أحمد بإسناد جيد، وأبو يعلى والطبراني.

14 - وَرَوَى عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَخْطُرُ فِي حُلَّةٍ لَهُ، فَلَمَّا قَامَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَا بُرَيْدَةُ، هَذَا لَا يَقِيمُ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا». رواه البرازي⁽³⁾.

15 - وَرَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ مُجْتَمِعُونَ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، اتَّقُوا اللَّهَ وَصَلُّوا أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ ثَوَابِ أَسْرَعٍ مِنْ صَلَةِ الرَّحِمِ. وَإِيَّاكُمْ وَالنَّبِيَّ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عُقُوبَةِ أَسْرَعٍ مِنْ عُقُوبَةِ بَغْيِي. وَإِيَّاكُمْ وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ، فَإِنَّ رِيحَ الْجَنَّةِ يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَلْفِ عَامٍ، وَاللَّهُ لَا يَجِدُهَا عَاقٍ، وَلَا قَاطِعِ رَجِمٍ، وَلَا شَيْخِ زَانٍ، وَلَا جَارِ إِزَارَةِ خُبْلَاءٍ، إِنَّمَا الْكِبْرِيَاءُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»⁽⁴⁾ الحديث. رواه الطبراني في الأوسط.

16 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُبْلَاءً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ كَانَ عَلَى اللَّهِ كَرِيماً»⁽⁵⁾. رواه الطبراني من رواية علي بن يزيد الأهلاني.

17 - وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ عليه السلام فَقَالَ لِي: هَذِهِ لَيْلَةُ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، وَلِلَّهِ فِيهَا عَقَاءٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ شَعْرِ عَتَمٍ كَلْبٍ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَى مُشْرِكٍ، وَلَا إِلَى مُشَاحِنٍ، وَلَا إِلَى قَاطِعِ رَجِمٍ، وَلَا إِلَى مَسْبِلٍ وَلَا إِلَى عَاقٍ لَوَالِدَيْهِ، وَلَا إِلَى مُدْمِنٍ خَمْرٍ»⁽⁶⁾. رواه البيهقي.

18 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ فِي صَلَاتِهِ خُبْلَاءً

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: موضع الإزار أين هو؟ (الحديث: 3574)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: اللباس وآدابه، باب: الزجر عن إسبال المرء إزاره (الحديث: 5442/12).

(2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 437/3) و(الحديث: 238/4) و(الحديث: 238/4)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 1542/3)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 543/22).

(3) أخرجه البرازي في «مسنده» (الحديث: 2956).

(4) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 5660).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 10559/10).

(6) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (الحديث: 42/5) و(الحديث: 170/10) و(الحديث: 270/7) و(الحديث: 367/1) و(الحديث: 5/13).

فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي حِلِّ، وَلَا حَرَامٍ⁽¹⁾. رواه أبو داود وقال: ورواه جماعة موقوفاً على ابن مسعود.

19 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي مُسْبِلًا إِزَارَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ»، فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ آخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ أَمَرْتَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ⁽²⁾». رواه أبو داود وأبو جعفر المدني، إن كان محمد بن علي بن الحسين، فروايتهم عن أبي هريرة مرسله، وإن كان غيره فلا أعرفه.

الترغيب في كلمات يقولهن من لبس ثوباً جديداً

1 - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةَ غَيْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةَ، غَيْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ⁽³⁾». رواه أبو داود والحاكم، ولم يقل: وَمَا تَأَخَّرَ. وَقَالَ: صحيح الإسناد، وروى الترمذي، وابن ماجه شطره الأول، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

قال الحافظ عبد العظيم: رواه هؤلاء الأربعة من طريق عبد الرحيم أبي مرحوم عن سهل بن معاذ عن أبيه، وعبد الرحيم وسهل يأتي الكلام عليهما.

2 - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَبَسَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثُّوبِ الَّذِي أَخْلَقَ فَتَصَدَّقَ بِهِ كَأَنَّ فِي كَتْفِ اللَّهِ، وَفِي حِفْظِ اللَّهِ، وَفِي سَنْرِ اللَّهِ حَيَا وَمَيْتًا⁽⁴⁾». رواه الترمذي واللفظ له، وقال: حديث غريب، وابن ماجه، والحاكم كلهم من رواية أصبغ بن زيد عن أبي العلاء عنه، وأبو العلاء مجهول، وأصبغ يأتي ذكره، ورواه البيهقي وغيره من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عنه فذكره، وقال فيه:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبًا - أَحْسِبُهُ قَالَ: جَدِيدًا - فَقَالَ حِينَ يَبْلُغُ تَرْقُوتَهُ مِثْلَ ذَلِكَ،

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: الإسبال في الصلاة (الحديث: 637).

(2) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في إسبال الإزار (الحديث: 4086).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً (الحديث: 4023)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما يقول إذا فرغ من الطعام (الحديث: 3285)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأطعمة، باب: ما يقال إذا فرغ من الطعام (الحديث: 3285)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 507/1) و(الحديث: 192/4).

(4) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: 107 (الحديث: 3559)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: ما يقول الرجل إذا لبس ثوباً جديداً (الحديث: 3557)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 192/4) و(الحديث: 193/4)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 6285).

ثُمَّ عَمَدَ إِلَى تَوْبِهِ الْخَلْقِ فَكَسَاهُ مِنْكِينَا لَمْ يَزَلْ فِي جِوَارِ اللَّهِ، وَفِي ذِمَّةِ اللَّهِ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا مَا بَقِيَ مِنْ التَّوْبِ سِلْكٌ»⁽¹⁾.

زاد في بعض رواياته: قال ياسين: فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ: مِنْ أَيِّ التَّوْبَتَيْنِ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي.

3- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَعَلِمَ أَنَّهَا مِنَ اللَّهِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ شُكْرَهَا قَبْلَ أَنْ يَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، وَمَا أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا فَتَدَمَّ عَلَيْهِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مَغْفِرَةً قَبْلَ أَنْ يَسْتَفْرِهُ، وَمَا اشْتَرَى عَبْدٌ تَوْبًا بِدِينَارٍ، أَوْ نِصْفَ دِينَارٍ فَلَبِسَهُ فَحَمِدَ اللَّهُ ﷻ إِلَّا لَمْ يَبْلُغْ رُكْبَتَيْهِ حَتَّى يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ»⁽²⁾. رواه ابن أبي الدنيا، والحاكم والبيهقي، وقال الحاكم: رواه لا أعلم فيهم مجروحاً، كذا قال.

الترهيب من لبس النساء الرقيق من الثياب التي تصف البشرية

1- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي رِجَالٌ يَزْكُبُونَ عَلَى سُرُجِ كَأَشْبَاهِ الرِّجَالِ يَنْزِلُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ نِسَاؤُهُمْ كَأَسِيَاتِ عَارِيَاتٍ عَلَى رُؤُوسِهِنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْعِجَافِ، الْعَنُوهُنَّ فَإِنَّهِنَّ مَلْمُونَاتٌ، لَوْ كَانَ وَرَاءَ كُمْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ خَدَمْتَهُنَّ نِسَاؤُكُمْ كَمَا خَدَمَكُمْ نِسَاءُ الْأُمَّمِ قَبْلَكُمْ»⁽³⁾. رواه ابن حبان في صحيحه واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَزْهَمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيئَاتٌ كَأَذْنَابِ الْبَقْرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَأَسِيَاتِ عَارِيَاتٍ مُمِيلَاتٍ مَائِلَاتٍ رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا»⁽⁴⁾. رواه مسلم وغيره.

3- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «يَا أَسْمَاءُ إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتْ الْمَجِيضَ لَمْ يَضْلُخْ أَنْ يَرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا»⁽⁵⁾. وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفْتَيْهِ. رواه أبو داود، وقال: هذا مرسل، وخالد بن دريك لم يدرك عائشة.

ترهيب الرجال من لبسهم الحرير وجلوسهم عليه والتحلي بالذهب

وترغيب النساء في تركهما

1- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ، فَإِنَّهُ مِنْ لِبْسِهِ فِي الدُّنْيَا

(1) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 6285).

(2) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 4381)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 514/1).

(3) أخرجه ابن حبان في كتاب: الحظر والإباحة، باب: اللعن (الحديث: 5753/13)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 540/1) و(الحديث: 454/4).

(4) أخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: النساء الكاسيات العاريات... (الحديث: 5547)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الجنة، باب: النار يدخلها الجبارون (الحديث: 7123).

(5) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: فيما تبدي المرأة من زينتها (الحديث: 4104).

لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ⁽¹⁾. رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

وزاد: وقال ابن الزبير: مَنْ لَبَسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلِيَأْسَهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ»⁽²⁾.

2 - وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ». رواه البخاري وابن ماجه والنسائي في رواية: «مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ»⁽³⁾.

3 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ لَبَسَهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَلَمْ يَلْبَسْهُ»⁽⁴⁾. رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

4 - وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ»⁽⁵⁾. رواه البخاري، ومسلم، وابن ماجه.

5 - وَعَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ وَذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى دُكُورِ أُمَّتِي»⁽⁶⁾. رواه أبو داود والنسائي.

6 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ شَرِبَ فِي آيَةِ الذَّمِّ وَالْفِضَّةِ لَمْ يَشْرَبْ بِهَا فِي الْآخِرَةِ»، ثُمَّ قَالَ: «لِيَأْسَ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَشَرَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَآيَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ»⁽⁷⁾. رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

7 - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: أَهْدَيْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فُرُوجَ حَرِيرٍ فَلَبَسَهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ، ثُمَّ

(1) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: لبس الحرير للرجال... (الحديث: 5834)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: تحريم لبس الحرير... (الحديث: 5377)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: التشديد في لبس الحرير... (الحديث: 5320).

(2) سورة: الحج، الآية: 23.

(3) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: الحرير للنساء (الحديث: 5841)، وأخرجه أيضاً في كتاب: الأدب، باب: صلة الأخ المشرك (الحديث: 5981)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: ذكر النهي عن لبس السّيْرَاء (الحديث: 5310)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: كراهية لبس الحرير (الحديث: 3591).

(4) أخرجه النسائي في كتاب: الجمعة، باب: الهيئة للجمعة (الحديث: 1381)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: اللباس وأدائها، باب: لابس الحرير... (الحديث: 5437/12)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 191/4).

(5) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: لبس الحرير للرجال... (الحديث: 5834)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: تحريم لبس الحرير... (الحديث: 5377) و(الحديث: 5392)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: كراهية لبس الحرير (الحديث: 3588).

(6) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: في الحرير للنساء (الحديث: 4057)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: تحريم الذهب على الرجال (الحديث: 5159).

(7) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 141/4).

انصرفت فنزعه نزعاً شديداً كالكاره له، ثم قال: «لَا يَتَّبِعِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ»⁽¹⁾. رواه البخاري ومسلم.

«والفروج»: بفتح الفاء، وتشديد الراء وضمها وبالجم: هو القباء الذي شق من خلفه.

8 - وَعَنْ أَبِي رُقَيْةَ ؓ قَالَ: سَمِعْتُ مَسْلَمَةَ بِنَ مَخْلَدٍ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَمَا لَكُمْ فِي الْعَصَبِ وَالْكَثَانِ مَا يُغْنِيكُمْ عَنِ الْحَرِيرِ وَهَذَا رَجُلٌ يُخْبِرُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُمْ يَا عَقْبَةُ، فَقَامَ عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَأَنَا أَسْمَعُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَمَعِدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، وَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا حَرَمَهُ أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ»⁽²⁾. رواه ابن حبان في صحيحه.

«العصب»: بفتح العين، وسكون الصاد مهملتين: هو ضرب من البرود.

9 - وَعَنْ حُذَيْفَةَ ؓ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آيَةِ الدَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لُبَيْسِ الْحَرِيرِيِّ وَالِدِيَّاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ⁽³⁾. رواه البخاري.

10 - وَرَوَى عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَسْتَمْتِعُ بِالْحَرِيرِ مَنْ يَزُجُو أَيَّامَ اللَّهِ»⁽⁴⁾. رواه أحمد، وفيه قصة.

11 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا يَزُجُو أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ»، قَالَ الْحَسَنُ: فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَلْبَغُهُمْ هَذَا عَنْ نَبِيِّهِمْ فَيَجْعَلُونَ حَرِيرًا فِي ثِيَابِهِمْ وَيَبُوتِهِمْ⁽⁵⁾. رواه أحمد من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن عنه.

12 - وَعَنْ أَنَسِ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَحَلَّتْ أُمَّتِي خَمْسًا فَعَلَيْهِمُ الدَّمَارُ إِذَا ظَهَرَ الثَّلَاعُنُ، وَشَرِبُوا الخُمُورَ، وَلَبَسُوا الْحَرِيرَ، وَأَتَّخَذُوا الْقَيْنَاتِ، وَاتَّكَفَى الرَّجَالُ بِالرِّجَالِ، وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ»⁽⁶⁾. رواه البيهقي عقيب حديث، ثم قال: إسناده وإسناده ما قبله غير قوي غير أنه إذا ضم بعضه إلى بعض أخذ قوة.

13 - وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: اسْتَأْذَنَ سَعْدٌ ؓ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ، وَتَخْتَهُ مَرَاتِقُ مِنْ حَرِيرٍ، فَأَمَرَ بِهَا فَرُفِعَتْ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ عَلَى مَطْرَفٍ مِنْ خَزْءٍ، فَقَالَ لَهُ: اسْتَأْذَنْتِ وَتَخْتِي مَرَاتِقُ مِنْ حَرِيرٍ،

(1) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: من صلى في فروج حرير ثم نزعه (الحديث: 375)، وأخرجه أيضاً في كتاب: اللباس، باب: القباء وفروج حرير وهو القباء (الحديث: 5801)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم لبس الحرير (الحديث: 5394).

(2) أخرجه ابن حبان في كتاب: اللباس وأدابها، باب: تحريم الله جل وعلا لبس الحرير في الجنة من لبسه في الدنيا من الرجال (الحديث: 12/5436).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: افتراش الحرير (الحديث: 5837).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 267/5).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 46/1).

(6) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5467) و(الحديث: 5468) و(الحديث: 5469).

فَأَمَرْتُ بِهَا فَرُفِعَتْ، فَقَالَ لَهُ: نِعَمَ الرَّجُلُ أَنْتَ يَا ابْنَ عَامِرٍ إِنْ لَمْ تَكُنْ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾⁽¹⁾، وَاللَّهِ لَأَنْ أَضْطَجِعَ عَلَى جَمْرِ الْعُضَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَضْطَجِعَ عَلَيْهَا⁽²⁾. رواه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

«المراقق»: بفتح الميم جمع مرفقة بكسرهما، وفتح الفاء: وهي شيء يتكأ عليه شبيهة بالمخدة.

14 - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جُبَّةً مُجَبَّبَةً بِحَرِيرٍ، فَقَالَ: «طَوَّقُ مِنْ نَارِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»⁽³⁾. رواه البزار والطبراني في الأوسط، ورواه ثقات.

«مجبية»: بضم الميم، وفتح الجيم بعدهما ياء مشناة تحت مفتوحة، ثم باء موحدة: أي لها جيب بفتح الجيم من حرير، وهو الطوق.

15 - وَعَنْ جُوَيْرِيَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ فِي الدُّنْيَا أَلْبَسَهُ اللَّهُ يَوْمَ، أَوْ ثَوْبًا مِنْ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وفي رواية: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ فِي الدُّنْيَا أَلْبَسَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ مِنَ النَّارِ، أَوْ ثَوْبًا مِنَ النَّارِ»⁽⁴⁾. رواه أحمد والطبراني، وفي إسناده جابر الجعفي.

ورواه البزار عن حذيفة موقوفاً: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ أَلْبَسَهُ اللَّهُ يَوْمًا مِنْ نَارٍ لَيْسَ مِنْ أَيَّامِكُمْ، وَلَكِنْ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ الطُّرَالِ».

16 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَلْبَسُ حَرِيرًا، وَلَا ذَهَبًا»⁽⁵⁾. رواه أحمد ورواه ثقات.

17 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي وَهُوَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ شُرْبَهَا فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي وَهُوَ يَتَحَلَّى بِالذَّهَبِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِبَاسَهُ فِي الْجَنَّةِ»⁽⁶⁾. رواه أحمد، ورواه ثقات، والطبراني.

18 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَأَى خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ فَتَزَعَهُ وَطَرَحَهُ، وَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَطْرَحُهَا فِي يَدِهِ»، فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَمَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: خُذْ خَاتِمَكَ انْتَفِعْ بِهِ؟ فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ لَا أَخُذُهُ، وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم⁽⁷⁾. رواه مسلم.

19 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَدِيمًا مِنْ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ

(1) سورة: الأحقاف، الآية: 20.

(2) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 455/2).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 7996)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 2999).

(4) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 139/2)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 171/24).

(5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 261/5).

(6) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 209/2)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 2935).

(7) أخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: تحريم خاتم الذهب على الرجال (الحديث: 5439).

فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «إِنَّكَ جِئْتَنِي، وَفِي يَدِكَ جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ»⁽¹⁾. رواه النسائي.

20 - وَعَنْ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ ؓ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ وَيَقُولُ: لَا تَلْبَسُوا نِسَاءَ كُمْ الْحَرِيرِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ؓ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ، فَإِنَّهُ مِنْ لِبْسِهِ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ»⁽²⁾. رواه البخاري ومسلم والنسائي.

وزاد في رواية: «وَمَنْ لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ». قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ»⁽³⁾.

21 - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْنَعُ أَهْلَ الْجَلْبِيَّةِ وَالْحَرِيرِ وَيَقُولُ: «إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ جَلْبِيَّةَ الْجَنَّةِ وَحَرِيرَهَا فَلَا تَلْبَسُوهَا فِي الدُّنْيَا»⁽⁴⁾. رواه النسائي، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

22 - وَعَنْ أَنَسٍ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ تَرَكَ الْخَمْرَ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ لَأَسْقِيَنَّهُ مِنْهُ فِي حَظِيرَةِ الْقُدْسِ، وَمَنْ تَرَكَ الْحَرِيرَ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ لَأَكْسُوَنَّهُ إِنَاءً فِي حَظِيرَةِ الْقُدْسِ»⁽⁵⁾. رواه البزار بإسناد حسن، ويأتي في باب شرب الخمر أحاديث نحو هذا إن شاء الله تعالى.

23 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْقِيَهُ اللَّهُ الْخَمْرَ فِي الْآخِرَةِ فَلْيَتْرُكْهَا فِي الدُّنْيَا، وَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْسُوَهُ اللَّهُ الْحَرِيرَ فِي الْآخِرَةِ فَلْيَتْرُكْهُ فِي الدُّنْيَا»⁽⁶⁾. رواه الطبراني في الأوسط، ورواه ثقات إلا شيخه المقدم بن داود، وقد وثق، وله شواهد.

24 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَيْلٌ لِلنِّسَاءِ مِنَ الْأَخْمَرَيْنِ: الذَّهَبِ، وَالْمَعْصَمِرِ»⁽⁷⁾. رواه ابن حبان في صحيحه.

25 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَيْتُ أَنِّي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَعَالِي أَهْلِ الْجَنَّةِ فَقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ، وَدَرَارِي الْمُؤْمِنِينَ، وَإِذَا لَيْسَ فِيهَا أَحَدٌ أَقَلُّ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ وَالنِّسَاءِ، فَقِيلَ لِي: أَمَا الْأَغْنِيَاءُ فَإِنَّهُمْ عَلَى النَّبَابِ يَحَاسِبُونَ وَيَمْحَصُونَ، وَأَمَا النِّسَاءُ فَأَلْهَاهُنَّ الْأَخْمَرَانِ: الذَّهَبُ، وَالْحَرِيرُ» الحديث. رواه أبو الشيخ ابن حبان وغيره من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن زيد عن القاسم عنه.

26 - وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَبِيْتُ قَوْمٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى طَعْمٍ وَشَرْبٍ

- (1) أخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: حديث أبي هريرة والاختلاف على قتادة (الحديث: 5203).
- (2) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: لبس الحرير للرجال... (الحديث: 5834)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: تحريم لبس الحرير... (الحديث: 5377)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: التشديد في لبس الحرير... (الحديث: 5320).
- (3) سورة: الحج، الآية: 23.
- (4) أخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: الكراهية للنساء في إظهار الحلبي والذهب (الحديث: 5151)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 191/4).
- (5) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 2939).
- (6) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 8874).
- (7) أخرجه ابن حبان في كتاب: الرهن، باب: ما جاء في الفتن (الحديث: 5968/13).

وَلَهُوَ وَلَعِبٍ فَيُضْبِحُونَ وَقَدْ مُسِخُوا قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ، وَلَيُصِيبُهُمْ خَسْفٌ، وَقَذْفٌ حَتَّى يُضَيِّحَ النَّاسُ، فَيَقُولُونَ: حُسَيْفَ اللَّيْلَةِ بِنْتِي فَلَانِ، وَحُسَيْفَ اللَّيْلَةِ بِنْتِي فَلَانِ، وَلَيُزْسَلَنَّ عَلَيْهِمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ كَمَا أُرْسِلَتْ عَلَى قَوْمٍ لُوِطَ عَلَى قَبَائِلَ فِيهَا وَعَلَى دُورٍ وَلَيُزْسَلَنَّ عَلَيْهِمُ الرِّيحُ الْعَقِيمُ الَّتِي أَهْلَكَتْ عَادًا عَلَى قَبَائِلَ فِيهَا، وَعَلَى دُورٍ بِشَرِبِهِمُ الْخَمْرَ، وَلَيُسَيِّمُ الْحَرِيرَ، وَأَتَّخِذِهِمُ الْقَيْنَاتِ، وَأَكْلِهِمُ الرِّبَا، وَقَطِيعَةَ الرِّجَمِ»⁽¹⁾، وَخَصْلَةَ نَسِيهَا جَعَفَرٌ. رواه أحمد والبيهقي.

27 - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غُنْمِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو غَامِرٍ، وَأَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ وَاللَّهُ يَجِيبُنْ أُخْرَى مَا كَذَّبَنِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْخَمْرَ وَالْحَرِيرَ»، وَذَكَرَ كَلَامًا قَالَ: «يَمْسُخُ مِنْهُمْ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»⁽²⁾. رواه البخاري تعليقا، وأبو داود، واللفظ له.

الترهيب من تشبه الرجل بالمرأة والمرأة بالرجل في لباس

أو كلام أو حركة أو نحو ذلك

1 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ⁽³⁾. رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي، وابن ماجه والطبراني، وعنده: أَنَّ امْرَأَةً مَرَّتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَقَلِّدَةً قَوْسًا، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ، وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ».

وفي رواية البخاري⁽⁴⁾: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخْتَلِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُرْتَجِلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ. «الْمُخْتَلٌ»: بفتح النون وكسرها: من فيه انخناث، وهو التكسر والثني كما يفعله النساء لا الذي يأتي الفاحشة الكبرى.

2 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ⁽⁵⁾. رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 259/5)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 5614).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الأشربة، باب: فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه (الحديث: 5590)، وأخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الخنزير (الحديث: 4039).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال (الحديث: 5885)، وأخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: لباس النساء (الحديث: 4097)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء (الحديث: 2784)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: في المختلن (الحديث: 1904)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 11/11647).

(4) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: إخراج المتشبهين إلخ (الحديث: 5886).

(5) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: لباس النساء (الحديث: 4098)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 287/2) و(الحديث: 289/2) و(الحديث: 325/2)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: الحظر والإباحة، باب: اللعن (الحديث: 1751/13) و(الحديث: 13/5752)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 194/4).

3 - وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ هُدَيْلٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه، وَمَنْزِلُهُ فِي الْجَلِّ، وَمَسْجِدُهُ فِي الْحَرَمِ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ رَأَى أُمَّ سَعِيدٍ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ مُتَقَلِّدَةً قَوْسًا، وَهِيَ تَمْشِي مِشْيَةَ الرَّجُلِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: هَذِهِ أُمُّ سَعِيدٍ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَيْسَ مِثًا مِنْ تَشْبِهِ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَلَا مِنْ تَشْبِهِ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ»⁽¹⁾. رواه أحمد واللفظ له، ورواه ثقات إلا الرجل المبهم، ولم يسم، والطبراني مختصراً، وأسقط المبهم فلم يذكره.

4 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُخْتَبِي الرِّجَالِ الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ الْمُتَشَبِّهَاتِ بِالرِّجَالِ، وَرَاكِبِ الْفَلَاةِ وَخَذَهُ⁽²⁾. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا طيب بن محمد، وفيه مقال، والحديث حسن.

5 - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَرْبَعَةٌ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَمْنَتِ الْمَلَائِكَةُ: رَجُلٌ جَعَلَهُ اللَّهُ ذَكَرًا، فَأَتَتْ نَفْسُهُ وَتَشَبَّهَ بِالنِّسَاءِ، وَامْرَأَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ أُنْثَى فَذَكَرَتْ وَتَشَبَّهَتْ بِالرِّجَالِ، وَالَّذِي يُضِلُّ الْأَعْمَى وَرَجُلٌ حَصُورٌ وَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ حَصُورًا إِلَّا يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا»⁽³⁾. رواه الطبراني من طريق علي بن يزيد الأهاني، وفي الحديث غرابة.

6 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمُحْنَبٍ قَدْ خَضَبَ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ بِالْحِجَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا بَالُ هَذَا؟» قَالُوا: يَتَشَبَّهُ بِالنِّسَاءِ فَأَمَرَ بِهِ فَنُفِيَ إِلَى النَّبِيعِ فَيَقِيلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَقْتُلُهُ؟ فَقَالَ: «إِنِّي نُهِيتُ عَنْ قَتْلِ الْمُضَلِّينَ»⁽⁴⁾. رواه أبو داود. قال: وقال أبو أسامة. «وَالْقَبِيحُ»: ناحية من المدينة، وليس بالقبيع: يعني أنه بالنون لا بالباء.

قال الحافظ: رواه أبو داود عن أبي يسار القرشي عن أبي هاشم عن أبي هريرة، وفي متنه نكارة، وأبو يسار هذا لا أعرف اسمه، وقد قال أبو حاتم الرازي لما سئل عنه: مجهول وليس كذلك، فإنه قد روى عنه الأوزاعي والليث، فكيف يكون مجهولاً، والله أعلم.

7 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ، وَالذُّبُوثُ، وَرَجُلَةٌ النَّسَاءِ»⁽⁵⁾. رواه النسائي والبخاري في حديث يأتي في العقوق إن شاء الله، والحاكم، واللفظ له، وقال: صحيح الإسناد.

«الذُّبُوثُ»: بفتح الدال، وتشديد الباء المشناة تحت: هو الذي يعلم الفاحشة في أهله، ويقرهم عليها.

8 - وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ أَبَدًا: الذُّبُوثُ،

(1) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 200/2)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 103/8).

(2) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 225/1) و(الحديث: 227/1) و(الحديث: 354/1) و(الحديث: 1/365).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7827/8).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في الحكم في المختئين (الحديث: 4928).

(5) أخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: المنان بما أعطى (الحديث: 2561)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 72/1).

وَالرَّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ وَمُذْمِنُ الخَمْرِ». قَالَوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا مُذْمِنُ الخَمْرِ فَقَدْ عَرَفْنَا، فَمَا الدُّبُوتُ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يُبَالِي مَنْ دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ». قُلْنَا: فَمَا الرَّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ؟ قَالَ: «الَّتِي تُشَبَّهُ بِالرِّجَالِ»⁽¹⁾. رواه الطبراني ورواه ليس فيهم مجروح.

الترغيب في ترك الترفع في اللباس تواضعاً واقتداءً بأشرف الخلق

محمد ﷺ وأصحابه

والترهيب من لباس الشهرة والفخر والمباهاة

1 - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ اللَّبَاسَ تَوَاضِعاً لِلَّهِ، وَهُوَ يَغْدِرُ عَلَيْهِ دَعَاةَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلِ الْإِيمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا»⁽²⁾. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن، والحاكم في موضعين من المستدرک، وقال في أحدهما: صحيح الإسناد.

قال الحافظ: رواه من طريق أبي مرحوم، وهو عبد الرحيم بن ميمون عن سهل بن معاذ، ويأتي الكلام عليهما.

2 - وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَوْلَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ لِبْسَ جَمَالٍ، وَهُوَ يَغْدِرُ عَلَيْهِ». قَالَ بَشْرٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ: «تَوَاضِعاً، كَسَاءَ اللَّهِ حُلَلِ الْكِرَامَةِ»⁽³⁾. رواه أبو داود في حديث، ولم يسم ابن الصحابي، ورواه البيهقي من طريق زبانه بن فائد عن سهل بن معاذ عن أبيه بزيادة.

3 - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَاسْمُهُ: إِيَّاسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَآ عِنْدَهُ الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَسْمَعُونَ أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ الْبِدَاةَ مِنَ الْإِيمَانِ. إِنَّ الْبِدَاةَ مِنَ الْإِيمَانِ» - يَغْنِي الثَّقَلُ⁽⁴⁾ - رواه أبو داود وابن ماجه كلاهما من رواية محمد بن إسحاق، وقد تكلم أبو عمر النمري في هذا الحديث.

«الْبِدَاةُ»: بفتح الباء الموحدة، وذالين معجمتين: هي التواضع في اللباس برثاءة الهيئة وترك الزينة، والرضا بالدون من الثياب.

4 - وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحِبُّ الْمُتَبَدِّلَ الَّذِي لَا يُبَالِي مَا لَبَسَ»⁽⁵⁾. رواه البيهقي.

(1) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 327/4).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: القيامة، باب: 39 (الحديث: 2481)، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 61/1).

(3) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: من كظم غيظاً (الحديث: 4778).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الترجل، باب: النهي عن كثير من الأرفاء، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: من لا يؤبه له (الحديث: 4118).

(5) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 6175) و(الحديث: 6176).

5 - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا كِسَاءً مُلْبِداً مِنَ الَّتِي تُسْمَوْنَهَا الْمُلْبِدةُ ، إِزَاراً عَظِيماً مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ ، وَأَقْسَمَتْ بِاللَّهِ لَقَدْ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي هَذَيْنِ التَّوْبَتَيْنِ ⁽¹⁾ . رواه البخاري ومسلم وأبو داود، والترمذي أخصر منه .

«المُلبَّدُ»: المرقع، وقيل غير ذلك .

6 - وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَإِنْ نَجْرَةً مِنْ صُوفٍ تُنْسَجُ لَهُ ⁽²⁾ .

رواه البيهقي .

7 - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَكَلَ خَشِيناً ، وَلَيْسَ خَشِيناً ، لَيْسَ الصُّوفَ ، وَاخْتَذَى الْمُخْصُوفَ . قِيلَ لِلْحَسَنِ: مَا الْحَشِينُ؟ قَالَ: غَلِيظُ الشَّعِيرِ ، مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُسِيغُهُ إِلَّا بِجَزَعَةٍ مِنْ مَاءٍ ⁽³⁾ . رواه ابن ماجه والحاكم، واللفظ له، كلاهما من رواية يوسف بن أبي كثير عن نوح بن ذكوان وقال الحاكم: صحيح الإسناد .

قال الحافظ: يوسف، لا يعرف، ونوح بن ذكوان، قال أبو حاتم: ليس بشيء .

8 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «كَانَ عَلَى مُوسَى يَوْمَ كَلَّمَهُ رَبُّهُ كِسَاءً صُوفٍ ، وَجُبَّةُ صُوفٍ ، وَكُمَّةُ صُوفٍ ، وَسَرَائِلُ صُوفٍ ، وَكَانَتْ نَعْلَاهُ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيْتٍ» ⁽⁴⁾ . رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب، والحاكم كلاهما عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود، وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري .

قال الحافظ: توهم الحاكم أن حميداً الأعرج هذا هو حميد بن قيس المكي، وإنما هو حميد بن علي، وقيل: ابن عمار أحد المتروكين، والله أعلم .

«الْكُمَّةُ»: بضم الكاف، وتشديد الميم: القلنسوة الصغيرة .

9 - وَعَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ الْأَنْبِيَاءُ يَسْتَجِيبُونَ أَنْ يَلْبَسُوا الصُّوفَ ، وَيَخْتَلِبُوا الْعَنَمَ ، وَيَزَكُّبُوا الْحُمْرَ ⁽⁵⁾ . رواه الحاكم موقوفاً، وقال: صحيح على شرطهما .

10 - وَرَوَى ابْنُ مَاجَهَ ⁽⁶⁾ عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ عَلَيْهِ جُبَّةٌ

(1) أخرجه البخاري في كتاب: فرض الخمس، باب: ما ذكر من درج النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه . . . (الحديث: 3108)، وأخرجه أيضاً في كتاب: اللباس، باب: الأكسية والخمائن (الحديث: 5818)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: التواضع في اللباس . . . (الحديث: 5409) و(الحديث: 5410)، وأخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: لباس الغليظ (الحديث: 4036)، وأخرجه الترمذي في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الصوف (الحديث: 1733) .

(2) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 6165) .

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأطلعة، باب: خبز الشعير (الحديث: 3348)، وأخرجه أيضاً في كتاب: اللباس، باب: لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم (الحديث: 3556) .

(4) أخرجه الترمذي في كتاب: اللباس، باب: 10 (الحديث: 1734)، وذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 32368) .

(5) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 187/4) .

(6) أخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: لبس الصوف (الحديث: 3563) .

من صُوفٍ صَيِّفَةُ الْكُفْمَيْنِ، فَصَلَّى بِهَا فِيهَا لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ غَيْرُهَا.

11 - وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «بَرَاءَةٌ مِنَ الْكِبْرِ: لَبُوسُ الصُّوفِ، وَمُجَالَسَةُ قُرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَرُكُوبُ الْجِمَارِ، وَاعْتِقَالُ الْعَنْزِ أَوْ النَّبْعِ»⁽¹⁾. رواه البيهقي وغيره.

12 - وَعَنْ الْحَسَنِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي فِي مُرُوطِ نِسَائِهِ، وَكَانَتْ أَكْبَسِيَّةً مِنْ صُوفٍ مِمَّا يُشْتَرَى بِالسُّنَّةِ وَالسُّبُعَةِ، وَكُنَّ نِسَاؤُهُ يَتْرُزْنَ بِهَا⁽²⁾. رواه البيهقي، وهو مرسل، وفي سنده لين.

13 - وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَّحَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ⁽³⁾. رواه مسلم، وأبو داود والترمذي.

«المرط»: بكسر الميم وسكون الراء: كساء يؤتزر به. قال أبو عبيد: وقد تكون من صوف ومن خز.

«ومرحل»: بفتح الحاء المهملة وتشديدها: أي فيه صور رحال الجمال.

14 - وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ إِسَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الَّذِي يَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ مِنْ أَدَمِ حَشْوُهُ لَيْفٌ.

15 - وَعَنْهَا رضي الله عنها قَالَتْ: إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدَمًا حَشْوُهَا لَيْفٌ⁽⁴⁾. رواهما مسلم وغيره.

16 - وَعَنْ عُثْبَةَ بِنْتِ عَبْدِ السَّلَامِ رضي الله عنها قَالَ: اسْتَكْسَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَكَسَانِي حَيْشَتَيْنِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَأَنَا أَكْسَى أَصْحَابِي⁽⁵⁾. رواه أبو داود والبيهقي كلاهما من رواية إسماعيل بن عياش.

«الحيشة»: بفتح الخاء المعجمة، وسكون الباء المثناة تحت بعدهما شين معجمة: هو ثوب يتخذ من مشاقاة الكتان يغزل غزلاً غليظاً، وينسج نسجاً رقيقاً، وقوله: وَأَنَا أَكْسَى أَصْحَابِي: يَعْنِي أَعْظَمُهُمْ، وَأَعْلَاهُمْ كِسْوَةً.

17 - وَعَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: لَوْ رَأَيْتُنَا، وَنَحْنُ مَعَ نَبِيِّنَا، وَقَدْ أَصَابَتْنَا السَّمَاءُ حَيْبَتْ أَنْ رِيحًا رِيحُ الضَّأْنِ⁽⁶⁾. رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي، وقال: حديث صحيح.

(1) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 6161) و(الحديث: 6162).

(2) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 6155).

(3) أخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: التواضع في اللباس (الحديث: 5412)، وأخرجه أيضاً في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم (الحديث: 6211)، وأخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: في لبس الصوف والشعر (الحديث: 4032)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في الثوب الأسود (الحديث: 2813).

(4) أخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: التواضع في اللباس... (الحديث: 5413) و(الحديث: 5414)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: 32 (الحديث: 2469)، وأخرجه أيضاً في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في فراش النبي صلى الله عليه وسلم (الحديث: 1761).

(5) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: في لبس الصوف والشعر (الحديث: 4032)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 6181).

(6) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: في لبس الصوف والشعر (الحديث: 4033)، وأخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرفائق، باب: في لبس الصوف... (الحديث: 2479)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: لبس الصوف (الحديث: 3562).

«ومعنى الحديث»: أنه كان ثيابهم الصوف، وكان إذا أصابهم المطر يجيء من ثيابهم ريح الصوف، انتهى. ورواه الطبراني بإسناد صحيح أيضاً نحوه.

وزاد في آخره: إِنَّمَا لِبَاسُنَا الصُّوفُ، وَطَعَامُنَا الْأَسْوَدَانِ: الثَّمَرُ وَالْمَاءُ.

18 - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ: خَرَجْتُ فِي غَدَاةٍ شَائِبَةٍ جَائِعاً، وَقَدْ أُوْبِقِييَ الْبُرْدُ، فَأَخَذْتُ نُوباً مِنْ صُوفٍ قَدْ كَانَ عِنْدَنَا، ثُمَّ أَدْخَلْتُهُ فِي عُنُقِي، وَخَرَمْتُهُ عَلَى صَدْرِي أَسْتَذْفِيءُ بِهِ، وَاللَّهُ مَا كَانَ فِي بَيْتِي شَيْءٌ أَكُلُ مِنْهُ، وَلَوْ كَانَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله شَيْءٌ لَبَلَّغْتَنِي، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُوَ مَعَ عَصَابَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَطَلَعَ عَلَيْنَا مُضَعَبٌ بِنُ عُمَيْرٍ فِي بُرْدَةٍ مَرْفُوعَةٍ بِفَرْوَةٍ، وَكَانَ أُنْعَمَ غُلَامٍ بِمَكَّةَ وَأَرْفَهُهُ عَيْشاً، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله ذَكَرَ مَا كَانَ فِيهِ مِنَ النَّعِيمِ، وَرَأَى حَالَهُ النَّبِيِّ هُوَ عَلَيَّهَا، فَذَرَعَتْ عَيْنَاهُ، فَبَكَى، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرٌ أَمْ إِذَا عُذِي عَلَى أَحَدِكُمْ بِجَفْنَةٍ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ، وَرِيحٌ عَلَيْهِ بِأُخْرَى، وَغَدَاً فِي حُلَّةٍ، وَرَاحٌ فِي أُخْرَى، وَسَتْرَتُمْ بِيُوتَكُمْ كَمَا نُسْتَرُ الْكَعْبَةَ». قُلْنَا: بَلْ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ نَتَفَرَّغُ لِلْعِبَادَةِ. قَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرٌ»⁽¹⁾. رواه أبو يعلى، واللفظ له، ورواه الترمذي إلا أنه قال:

خَرَجْتُ فِي يَوْمٍ شَاتٍ مِنْ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، وَقَدْ أَخَذْتُ إِهَاباً مَغْطُوناً، فَجَوَّيْتُ وَسَطَهُ، فَأَدْخَلْتُهُ فِي عُنُقِي، وَشَدَّدْتُ وَسْطِي، فَخَرَمْتُهُ بِخُوصِ الثُّخْلِ، وَإِنِّي لَشَدِيدُ الْجُوعِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ مِصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَذَكَرَ قِصَّتَهُ فِي مَوَاضِعٍ أُخْرَى مَفْرَدَةً، وَقَالَ فِي كُلِّ مِنْهُمَا: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قال الحافظ: وفي إسناده، وإسناد أبي يعلى رجل لم يسم.

«جَوَّيْتُ وَسَطَهُ»: بتشديد الواو، أي: خرقت في وسطه خرقاً كالجيب، وهو الطوق الذي يخرج الإنسان منه رأسه.

«والإهاب»: بكسر الهمزة، هو الجلد، وقيل: ما لم يدبغ.

19 - وَعَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله إِلَى مُضَعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ مُقْبِلاً عَلَيْهِ إِهَابٌ كَبِشٍ قَدْ تَنَطَّقَ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «انظُرُوا إِلَيَّ هَذَا الَّذِي نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ! لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَيْنَ أَبْوَابِ يَغْدَوَانِهِ بِأَطْيَبِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَلَيْهِ حُلَّةً شَرَاهَا أَوْ شَرِيَتْ بِمَائَتِي دِرْهَمٍ، فَدَعَا حُبَّ اللَّهِ، وَحُبَّ رَسُولِهِ إِلَى مَا تَرَوْنَ»⁽²⁾. رواه الطبراني والبيهقي.

20 - وَعَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ رضي الله عنه، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَدْ رَفَعَ بَيْنَ كَيْفَيْهِ بَرِاقٌ ثَلَاثٌ لُبْدٌ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ،⁽³⁾ رواه مالك.

21 - وَعَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «كَمْ مِنْ أَسْعَتِ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَنَسَمَ

(1) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (الحديث: 502/1).

(2) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 6189).

(3) أخرجه الإمام مالك في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في لبس الثياب (الحديث: 1752).

عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةِ، مِنْهُمْ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ⁽¹⁾. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

قال الحافظ: ويأتي في باب الفقر أحاديث من هذا النوع وغيره إن شاء الله تعالى.

22 - وَرَوَى عَنِ الشُّفَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَت: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَسْأَلُهُ، فَجَعَلَ يَغْتَذِرُ إِلَيَّ، وَأَنَا أَلُومُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَخَرَجْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنَتِي، وَهِيَ تَحْتَ شُرْحَيْبِلَ ابْنِ حَسَنَةَ، فَوَجَدْتُ شُرْحَيْبِلَ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: قَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةَ وَأَنْتِ فِي الْبَيْتِ وَجَعَلْتِ أَلُومُهُ، فَقَالَ: يَا خَالَئُ، لَا تَلُومِينِي، فَإِنَّهُ كَانَ لِي ثُوبٌ فَاسْتَعَارَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي كُنْتُ أَلُومُهُ مُنْذُ الْيَوْمِ، وَهَذِهِ خَالَئُهُ، وَلَا أَشْغُرُ، فَقَالَ شُرْحَيْبِلُ: مَا كَانَ إِلَّا إِذْ عَرَّجَ رَقْعَتَاهُ⁽²⁾. رواه الطبراني والبيهقي.

23 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ عَلَيْهِ إِزَارٌ عَدْنِيٌّ غَلِيظٌ لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَرْبَعَةٌ ذَرَاهِمَ أَوْ خَمْسَةٌ وَرَبِطَةٌ كُوفِيَّةٌ مُمَشَّقَةٌ، ضَرَبَ اللَّحْمَ، طَوِيلَ اللَّحْيَةِ، حَسَنَ الْوَجْهِ⁽³⁾. رواه الطبراني بإسناد حسن، والبيهقي.

«عَدْنِيٌّ»: بفتح العين والذال المهملتين: منسوب إلى عدن.

«الرَبِطَةُ»: بفتح الراء، وسكون الباء المثناة تحت: كل ملاء تكون قطعة واحدة، ونسجاً واحداً ليس

لها لفقان.

«وضرب اللحم»: بفتح الضاد المعجمة، وسكون الراء: خفيفه.

«وممشقة»: أي مصبوغة بالمشق بكسر الميم: وهو المغرة.

24 - وَرَوَى عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: حَضَرْنَا عُرْسَ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ رضي الله عنهما، فَمَا رَأَيْنَا عُرْساً كَانَ أَحْسَنَ مِنْهُ، حَسُونَا الْفِرَاشَ يَعْغِي: اللَّيْفَ، وَآتَيْنَا بِتَمْرٍ وَرَبِيبٍ فَأَكَلْنَا، وَكَانَ فِرَاشُهَا لَيْلَةً عِرْسُهَا إِهَابٌ كَبِشٍ. رواه البزار⁽⁴⁾.

25 - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَثَّانٍ فَمَخَطٌ فِي أَحَدِهِمَا، ثُمَّ قَالَ: بَيْحٌ بَيْحٌ يَمْتَخِطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الْكَثَّانِ، لَقَدْ رَأَيْتِي، وَإِنِّي لَأَجْرُ فِيمَا بَيْنَ مِثْرٍ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَحُجْرَةَ عَائِشَةَ رضي الله عنها مِنَ الْجُوعِ مَغْشِيًّا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي، فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي يَرَى أَنَّ بِي الْجُحُونَ، وَمَا هُوَ إِلَّا الْجُوعُ⁽⁵⁾. رواه البخاري والترمذي وصححه.

26 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ إِذَا زَارَ، وَإِذَا كِسَاءٌ، قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ

(1) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: 55 مناقب البراء بن مالك (الحديث: 3854).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 795/24).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 92/1)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (الحديث: 6188).

(4) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1408).

(5) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام، باب: ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على إتقان أهل العلم (الحديث: 7324)، وأخرجه الترمذي في كتاب:

الزهد، باب: ما جاء في معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (الحديث: 2367).

كَرَاهِيَةً أَنْ تَرَى عَوْرَتَهُ⁽¹⁾. رواه البخاري .

27 - وَرَوَى عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَكْفِينِي مِنَ الدُّنْيَا؟ قَالَ: «مَا سَدَّ جَوْعَتَكَ وَوَارَى عَوْرَتَكَ، وَإِنْ كَانَ لَكَ بَيْتٌ يَظْلُكَ فَذَلِكَ وَإِنْ كَانَ لَكَ ذَابَّةٌ فَتَيْحِ بِحِجِّهَا⁽²⁾». رواه الطبراني .

28 - وَعَنْ أَبِي يَغْفُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يُسْأَلُهُ رَجُلٌ: «مَا أَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ؟» قَالَ: «مَا لَا يَزِدُّكَ فِيهِ السُّفْهَاءُ، وَلَا يَعْيبُكَ بِهِ الْحُكَمَاءُ». قَالَ: «مَا هُوَ؟» قَالَ: «مَا بَيْنَ الْخُمْسَةِ دَرَاهِمٍ إِلَى الْعِشْرِينَ دِرْهَمًا⁽³⁾». رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح .

29 - وَرَوَى عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَلْبَسُ ثَوْبًا يُبَاهِي بِهِ، وَيَنْظُرُ النَّاسَ إِلَيْهِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ حَتَّى يَنْزِعَهُ مَتَى نَزَعَهُ⁽⁴⁾». رواه الطبراني .

30 - وَعَنْ ضَمْرَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ رضي الله عنها أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، وَعَلَيْهِ حُلَّتَانِ مِنْ حُلْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَا ضَمْرَةُ أَتَرَى ثَوْبِيكَ هَذَيْنِ مُذْخِلِيكَ الْجَنَّةَ؟» فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ اسْتَعْفَزْتُ لِي لِأَقْعُدَ حَتَّى أَنْزِعَهُمَا عَنِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ضَمْرَةَ»، فَاَنْطَلَقَ سَرِيعًا حَتَّى نَزَعَهُمَا عَنْهُ⁽⁵⁾». رواه أحمد، ورواته ثقات، إلا بقية .

31 - وَرَوَى عَنْ قَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «شِرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ عُذُوا بِالنِّعَمِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَلْوَانَ الطَّعَامِ، وَيَلْبَسُونَ أَلْوَانَ الثِّيَابِ، وَيَتَشَدَّقُونَ فِي الْكَلَامِ⁽⁶⁾». رواه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الغيبة وغيره .

32 - وَرَوَى عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «سَبِكُونُ رِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي يَأْكُلُونَ أَلْوَانَ الطَّعَامِ، وَيَشْرَبُونَ أَلْوَانَ الشَّرَابِ، وَيَلْبَسُونَ أَلْوَانَ الثِّيَابِ، وَيَتَشَدَّقُونَ فِي الْكَلَامِ، وَأُولَئِكَ شِرَارُ أُمَّتِي⁽⁷⁾». رواه الطبراني في الكبير والأوسط .

33 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه يَقْرَعُهُ قَالَ: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شَهْرَةَ أَلْبَسَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ أَلْهَبَ فِيهِ النَّارَ، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». ذكره زرّين في جامعه، ولم أره في شيء من الأصول التي جمعها .
إنما رواه ابن ماجه بإسناد حسن، ولفظه: قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شَهْرَةَ فِي الدُّنْيَا أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ أَلْهَبَ فِيهِ نَارًا⁽⁸⁾». ورواه أيضاً أخصر منه .

- (1) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: نوم الرجال في المسجد (الحديث: 442).
- (2) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 163/4)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (الحديث: 245/10).
- (3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 13051/12).
- (4) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 663/23).
- (5) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 339/4).
- (6) ذكره الهندي في «كنز العمال» (الحديث: 6225)، وذكره الزبيدي في «إتحاف السادة المتقين» (الحديث: 412/7) و(477/7) و(218/8) و(359/9).
- (7) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 7512/8) و(الحديث: 7513/8)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 2372).
- (8) أخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: من لبس شهرة من الثياب (الحديث: 3606) و(الحديث: 3607).

34 - وَرَوَى أَيْضاً عَنْ عَثْمَانَ بْنِ جَهْمٍ عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شَهْرَةَ أَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى يَضَعَهُ مَتَى وَضَعَهُ»⁽¹⁾.

الترغيب في الصدقة على الفقير بما يلبسه كالثوب ونحوه

1 - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا إِلَّا كَانَ فِي حِفْظِ اللَّهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ مِنْهُ خِرْقَةٌ»⁽²⁾. رواه الترمذي والحاكم، كلاهما من رواية خالد بن طهمان.

ولفظ الحاكم: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا لَمْ يَزَلْ فِي سِتْرِ اللَّهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ مِنْهُ خَيْطٌ أَوْ سِلْكٌ»⁽³⁾. قال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

2 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا عَلَى عَزِي كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خَضِرِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَطْعَمَ مُسْلِمًا عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَقَى مُسْلِمًا عَلَى ظَمَأٍ سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّجِيْقِ الْمَخْتُومِ»⁽⁴⁾. رواه أبو داود من رواية أبي خالد يزيد بن عبد الرحمن الدالاني وحديثه حسن، والترمذي بتقديم وتأخير، وتقديم لفظه في إطعام الطعام، وقال: حديث غريب، وقد روي موقوفاً على أبي سعيد، وهو أصح وأشبه.

قال الحافظ: ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب اصطناع المعروف عن ابن مسعود موقوفاً عليه قال: «يُخَشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْرَى مَا كَانُوا قَطُّ، وَأَجْوَعُ مَا كَانُوا قَطُّ، وَأَظْمَأُ مَا كَانُوا قَطُّ، وَأَنْصَبُ مَا كَانُوا قَطُّ، فَمَنْ كَسَا لِلَّهِ كَسَاهُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ أَطْعَمَ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ سَقَى لِلَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَقَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ عَمِلَ لِلَّهِ أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ عَمِلَ لِلَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغْنَاهُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

«أنصب»: أي أتعب.

قال الحافظ: وتقدم حديث أبي أمامة في باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً، وفيه قال عمر: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبًا - أَحْسَبُهُ قَالَ: جَدِيدًا - فَقَالَ حِينَ يَبْلُغُ تَرْقُوتَهُ بِثَلْ ذَلِكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى ثَوْبِهِ الْخَلْقِ فَكَسَاهُ مِنْ كَيْبِنَا لَمْ يَزَلْ فِي جَوَارِ اللَّهِ، وَفِي ذِمَّةِ اللَّهِ، وَفِي كَنْفِ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا، مَا بَقِيَ مِنَ الثَّوْبِ سِلْكٌ». 3 - وَرَوَى عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «أَنْضَلُ الْأَحْمَالِ إِذْ خَالَ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ، كَسَوْتَ عَوْرَتَهُ وَأَشْبَعْتَ جَوْعَتَهُ، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً». رواه الطبراني.

الترغيب في إبقاء الشيب وكرامة نتفه

1 - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَنْتَفُوا الشَّيْبَ فَإِنَّهُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَّسِبُ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: من لبس شهرة من الثياب (الحديث: 3608).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب: القيامة، باب: 41 (الحديث: 2484).

(3) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (الحديث: 196/4).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: في فضل سقي الماء (الحديث: 1682)، وأخرجه الترمذي في كتاب: القيامة، باب: 18 (الحديث: 2449).

وفي رواية: «كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ»⁽¹⁾. رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديث حسن.

- وَلَقَطَهُ: أَنْ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ»⁽²⁾. ورواه النسائي وابن ماجه.
- 2 - وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عَيْدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ عِنْدَ ذَلِكَ: فَإِنْ رَجُلًا يَنْتِفُونَ الشَّيْبَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَاءَ فَلْيَنْتِفِ نُورَهُ»⁽³⁾. رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط من رواية ابن لهيعة، وبقيته إسناده ثقات.
- 3 - وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽⁴⁾. رواه النسائي في حديث، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.
- 4 - وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽⁵⁾. رواه ابن حبان في صحيحه.
- 5 - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَنْتِفَ الرَّجُلُ الشَّغْرَةَ الْبَيْضَاءَ مِنْ رَأْسِهِ وَلِخَيِّتِهِ⁽⁶⁾. رواه مسلم.

6 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَنْتِفُوا الشَّيْبَ، فَإِنَّهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً»⁽⁷⁾. رواه ابن حبان في صحيحه.

الترهيب من خضب اللحية بالسواد

1 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ قَوْمٌ يَخْضِبُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»⁽⁸⁾. رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

- (1) أخرجه أبو داود في كتاب: الترجم، باب: في نفث الشيب (الحديث: 4202)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في النهي عن نفث الشيب (الحديث: 2821).
- (2) أخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: النهي عن نفث الشيب (الحديث: 5083)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: نفث الشيب (الحديث: 3721).
- (3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 782/18) و(الحديث: 315/20)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 5489)، وأخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 2973).
- (4) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل الجهاد، باب: ما جاء في فضل من شاب شيبه في سبيل الله (الحديث: 1634) و(الحديث: 1635)، وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: ثواب من رمى بسهم في سبيل الله ﷺ (الحديث: 3142).
- (5) أخرجه ابن حبان في كتاب: الجنائز، باب: فصل في أعمار هذه الأمة (الحديث: 2983/7) و(الحديث: 2984/7).
- (6) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: شيبه ﷺ (الحديث: 6031).
- (7) أخرجه ابن حبان في كتاب: الجنائز، باب: فصل في أعمار هذه الأمة (الحديث: 2985/7).
- (8) أخرجه أبو داود في كتاب: الترجم، باب: ما جاء في خضاب السواد (الحديث: 4212)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: النهي عن الخضاب بالسواد (الحديث: 5090).

قال الحافظ: روه كلهم من رواية عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الكريم، فذهب بعضهم إلى أن عبد الكريم هذا هو ابن أبي المخارق، وضعف الحديث بسببه، والصواب أنه عبد الكريم بن مالك الجزري، وهو ثقة احتج به الشيخان وغيرهما، والله أعلم.

ترهيب الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة، والمتفلجة

1 - عَنْ أَسْمَاءَ ۙ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ فَمَرَّقْتُ شَعْرَهَا، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا، أَفَأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُوصُولَةَ» .
وفي رواية: قَالَتْ أَسْمَاءُ ۙ: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ⁽¹⁾. رواه البخاري ومسلم وابن ماجه .

2 - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ۙ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ⁽²⁾.
رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه .

3 - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ۙ أَنَّهُ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَمَلِّجَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُعَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا»⁽³⁾⁽⁴⁾
رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه .

«المتفلجة»: هي التي تفلج أسنانها بالمبرد ونحوه للتحسين .

4 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۙ قَالَ: لَعِنَتِ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ

(1) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: وصل الشعر (الحديث: 5936)، وأخرجه أيضاً في كتاب: اللباس، باب: الموصولة (الحديث: 5941)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة... (الحديث: 5530)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: الواصلة والواشمة (الحديث: 1988).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: اللباس، باب: المستوشمة (الحديث: 5947)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة... (الحديث: 5536)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الترجل، باب: صلة الشعر (الحديث: 4168)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الأدب، باب: ماجاه في الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة (الحديث: 2783)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: المستوصلة (الحديث: 5111)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: الواصلة والواشمة (الحديث: 1987).

(3) سورة: الحشر، الآية: 7.

(4) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: «وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ» (الحديث: 4886) و(الحديث: 4887)، وأخرجه أيضاً في كتاب: اللباس، باب: المتفلجات للحسن (الحديث: 5931)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: تحريم فعل الواصلة... (الحديث: 5538)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الترجل، باب: صلة الشعر (الحديث: 4169)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الأدب، باب: ماجاه في الواصلة والمستوصلة (الحديث: 2782)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة من السنن، باب: المتنمصات (الحديث: 5114)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: الواصلة والواشمة (الحديث: 1989).

وَالْمُسْتَوْشِمَةُ مِنْ غَيْرِ ذَا (1). رواه أبو داود وغيره.

«الواصللة»: التي تصل الشعر بشعر النساء.

«والمستوصللة»: المعمول بها ذلك.

«والنامصة»: التي تنقش الحاجب حتى تترقه، كذا قال أبو داود. وقال الخطابي: هو من النمص،

وهو نشف الشعر عن الوجه.

«والمتمنصة»: المعمول بها ذلك.

«والواشمة»: التي تغرز اليد أو الوجه بالإبر، ثم تحشي ذلك المكان بكحل أو مداد.

«والمستوشمة»: المعمول بها ذلك.

5 - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ جَارِيَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ، وَأَنَّهَا مَرِضَتْ فَتَمَعَطَ شَعْرَهَا، فَأَزَادُوا أَنْ يَصِلَوْهَا، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ».

وفي رواية: أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَتَهَا فَتَمَعَطَ شَعْرَ رَأْسِهَا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ وَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِهَا، فَقَالَ: «لَا، إِنَّهُ قَدْ لَعِنَ الْمُؤْصُولَاتِ» (2). رواه البخاري ومسلم.

6 - وَعَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ عَامَ حَجِّ عَلِيِّ الْمُنْتَبِرِ، وَتَنَاوَلَ قِصَّةَ مِنْ شَعْرِ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذَا، وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ». رواه مالك والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي (3).

وفي رواية للبخاري ومسلم: عن ابن المسيب قال: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ فَحَطَبَنَا، وَأَخْرَجَ كُبَّةَ مِنْ شَعْرِ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلَّا الْيَهُودَ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَّغَهُ فَسَمَاءُ الزُّورِ (4).

وفي أخرى للبخاري ومسلم: أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّكُمْ قَدْ أَخَذْتُمْ زِيَّ سُوءٍ وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الزُّورِ. قَالَ فَتَادَهُ: يَعْني مَا يُكثُرُ بِهِ النِّسَاءُ أَشْعَارُهُنَّ مِنَ الْخِزْقِ. قَالَ: وَجَاءَ رَجُلٌ بِعَصَا عَلَى رَأْسِهَا

(1) أخرجه أبو داود في كتاب: الترجل، باب: في صلة الشعر (الحديث: 4170).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: لا تطيع المرأة زوجها في معصية (الحديث: 5205)، وأخرجه أيضاً في كتاب: اللباس، باب: وصل الشعر (الحديث: 5934)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: تحريم فعل الواصللة (الحديث: 5533) و(الحديث: 5534).

(3) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: 54 (الحديث: 3468)، وأخرجه أيضاً في كتاب: اللباس، باب: وصل الشعر (الحديث: 5932)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: تحريم فعل الواصللة والمستوصللة (الحديث: 5543)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الترجل، باب: صلة الشعر (الحديث: 4167)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في كراهية اتخاذ القصة (الحديث: 2781)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: الوصل في الشعر (الحديث: 5260)، وأخرجه الإمام مالك في كتاب: الشعر، باب: السنة في الشعر (الحديث: 1814).

(4) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: 54 (الحديث: 3488)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: تحريم الواصللة... (الحديث: 5545).

خَزَقَهُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أَلَا هَذَا الزُّورُ⁽¹⁾.

7 - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ بِقُصَّةٍ، فَقَالَ: «إِنَّ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كُنَّ يَجْمَلْنَ هَذَا فِي رُؤُوسِهِنَّ، فَلُعِنُ، وَخَرَّمَ عَلَيْهِنَّ الْمَسَاجِدَ»⁽²⁾. رواه الطبراني في الكبير والأوسط من رواية ابن لهيعة، وبقيّة إسناده ثقات.

الترغيب في الكحل بالإئتمد للرجال والنساء

1 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «اِكْتَحِلُوا بِالْإِئْتِمِدِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشُّعْرَ»⁽³⁾ وَرَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَتْ لَهُ مَكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا كُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَةَ فِي هَذِهِ، وَثَلَاثَةَ فِي هَذِهِ. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن. والنسائي، وابن حبان في صحيحه في حديث، ولفظهما:

قَالَ: «إِنَّ مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمْ الْإِئْتِمِدَ. إِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشُّعْرَ».

2 - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ أَكْحَالِكُمْ الْإِئْتِمِدُ يُنْبِتُ الشُّعْرَ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ»⁽⁴⁾. رواه البزار، ورواه رواية الصحيح.

3 - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْإِئْتِمِدِ، فَإِنَّهُ مَنبَتَةٌ لِلشُّعْرِ مَذْهَبَةٌ لِلْقَدَى، مِضْفَاءٌ لِلْبَصَرِ»⁽⁵⁾. رواه الطبراني بإسناد حسن.

(1) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: 54 (الحديث: 3488)، وأخرجه مسلم في كتاب: اللباس، باب: تحريم الرابطة... (الحديث: 5546).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 10718/10)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 356).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الاكتنحال (الحديث: 1757)، وأخرجه النسائي في كتاب: الزينة، باب: 28 (الحديث: 5128)، وأخرجه ابن حبان في كتاب: اللباس وآدابه، باب: ذكر الأمر بلبس البياض (الحديث: 5423/12).

(4) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 3031).

(5) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 183/1).